

الجمعية العامة الدورة الثامنة والستون
البند ١٤٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/68/918)]

٢٨١/٦٨ - معدلات سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٨٩/٦٥ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٦١/٦٧ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ٢٠١٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن نتائج الاستقصاء المنقح الرامي إلى وضع معدلات موحدة للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات، حسب ما وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ بشأن تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات^(١)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٢)،١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛٢ - تؤيد استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)؛

٣ - تعرب عن تقديرها لبلدان العينة على مشاركتها النشطة في الاستقصاء المنقح وللأمين العام على تسهيل جمع البيانات؛

٤ - تؤكد من جديد قرارها ٢٦١/٦٧، وترحب بنتائج الاستقصاء المنقح، وتقرر وضع معدل وحيد للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بأفراد الوحدات في العمليات الميدانية للأمم المتحدة قدره ١ ٣٣٢ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة للشخص الواحد في الشهر، بدءاً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤، يزداد إلى ١ ٣٦٥ دولاراً للشخص الواحد في الشهر بدءاً من

(١) A/68/813.

(٢) A/68/859.



١ تموز/يوليه ٢٠١٦ ويزداد إلى ١ ٤١٠ دولارات للشخص الواحد في الشهر بدءاً من
١ تموز/يوليه ٢٠١٧؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام تقديم هذه المدفوعات على نحو ما يأذن في صرف
مدفوعات العلاوات^(٣) من حسابات البعثات المؤهلة، وتطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم
تقريراً عن هذه المدفوعات وعن أي آثار تترتب على ذلك في مستويات التمويل المعتمدة في
التقرير عن أداء ميزانية كل عملية من عمليات حفظ السلام.

الجلسة العامة ٩٩

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

(٣) أنظر A/68/813، الفقرات ٥٩-٦٩.